



# دليل المؤتمر

- سير العمل في المؤتمر و اللجان
- معلومات أساسية عن بنود جدول أعمال المؤتمر



الدورة  
**43** | مؤتمر  
العمل  
العربي

القاهرة ، 10 - 17 إبريل / نيسان 2016



---

## المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
5	* تقديم .....
	• القسم الأول :
9	- سير العمل في المؤتمر واللجان :
11	أولاً : تكوين المؤتمر .....
11	ثانياً : هيئة رئاسة المؤتمر .....
11	ثالثاً : رئاسة المؤتمر .....
12	رابعاً : تشكيل المجموعات ( الفرق ) .....
12	خامساً : جلسة الافتتاح الرسمية .....
13	سادساً : اجتماعات الفرق الثلاثة .....
14	سابعاً : الجلسة الإجرائية .....
14	ثامناً : جدول القاعات والفعاليات .....
16	تاسعاً: برنامج عمل اليوم الأول للمؤتمر .....
17	عاشراً: برنامج سير العمل اليومي للمؤتمر .....
18	حادي عشر : لجان المؤتمر .....
20	ثاني عشر : قواعد عامة فيما يتعلق باللجان .....
21	ثالث عشر : أحكام عامة حول تقديم مشروعات القرارات والاقتراحات
22	رابع عشر : إجراءات التصويت .....

---

رقم الصفحة

الموضوع

• القسم الثاني :

- معلومات أساسية عن بنود جدول أعمال المؤتمر :

27	أولاً : جدول أعمال المؤتمر .....
28	ثانياً : معلومات أساسية عن بنود جدول أعمال المؤتمر ....

\* \* \*

---

## تقديم

وفقا لما ينص عليه دستور منظمة العمل العربية ، تنعقد الدورة الثالثة والأربعون لمؤتمر العمل العربى بالقاهرة / جمهورية مصر العربية " دولة المقر " خلال الفترة من 10 - 17 أبريل / نيسان 2016 ، برعاية كريمة من فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسى - رئيس جمهورية مصر العربية .

ويأتى انعقاد المؤتمر هذا العام مواكبا لأحداث وتطورات عربية ودولية وإقليمية، غاية فى الأهمية ، تفرض على النظام العربى بكل مكوناته تحديات كبيرة على مختلف المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية فى ظل المتغيرات المتلاحقة ، والتي أكدت بما لا يدع مجالا للشك توجهات منظمة العمل العربية التي تقدمت بها للقمّة العربية التنموية الاقتصادية والاجتماعية والتي أقرت بأن العمل حق وواجب وضرورة وأن التشغيل من أهم مضامين التنمية وأن البطالة أصبحت ظاهرة عامة تهدد السلم الاجتماعى ، وكذلك اعتماد القمة للبرنامج العربى لدعم التشغيل والحد من البطالة الذى تقدمت به المنظمة ، والذى أكد أنها كانت سباقا فى استشراف آفاق المستقبل والتنبيه إلى خطورة فقدان العدالة الاجتماعية وضعف فرص العمل وسوء شروط وظروف التشغيل وتفشى البطالة بين الشباب ، والتحذير من الآثار السلبية المترتبة على ذلك والتي تهدد الاستقرار والسلم الاجتماعى .

وقد أكد المجلس الاقتصادى والاجتماعى العربى في دورته الأخيرة على أهمية وحيوية البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة في الدول العربية ، ودعوة منظمة العمل العربية إلى ضرورة الاستمرار في تنفيذه .

وفى ضوء هذه المعطيات ، يلتقى أطراف الإنتاج الثلاثة فى الوطن العربى ، للحوار الهادف والبناء والذى نحن فى أمس الحاجة إليه ، وصولا إلى أفضل مراحل

---

التنسيق والتعاون، وحشد الإمكانيات والطاقات العربية، لمواجهة متطلبات المرحلة ، والحد من آثارها السلبية على المنطقة العربية بصفة عامة وعلى سوق العمل والتشغيل بصفة خاصة، وتقليص آثارها السيئة على جناحى الإنتاج العمال وأصحاب الأعمال باعتبارهما أول من يتأثر بهذه الأحداث ، مما يجعل من عملية التشاور الثلاثي والحوار الاجتماعى من الأدوات الفعالة التي تؤدي إلى تحقيق أفضل النتائج والقرارات .

ويسعدنا أن نقدم هذا الدليل لأعضاء المؤتمر الموقر ، والمشاركين فيه بما يتضمنه من معلومات أساسية ، حول المؤتمر وبنود جدول أعماله .

والمؤتمر يتصدى لموضوعات هامة، ستحظى بلا شك على اهتمام وعناية المشاركين فيه ، ولعل من أبرزها :

- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى حول : " التحديات التنموية وتطلعات منظمة العمل العربية " .
- تقرير فنى حول " دور الاقتصاد الاجتماعى والتضامنى " التعاونيات " فى زيادة فرص التشغيل " .
- تقرير فنى حول " تبادل المعلومات وأثرها فى تنظيم أسواق العمل العربية " .
- تقرير عن نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية خلال عام 2015 .
- تقرير عن نتائج أعمال الدورة (35) للجنة الحريات النقابية القاهرة، مارس / آذار ( 2016 ) .
- التقرير السنوى لمتابعة التقدم فى إنجاز العقد العربى للتشغيل.

- 
- تقرير عن نتائج أعمال الدورة (14) للجنة شؤون عمل المرأة العربية (بيروت ، فبراير / شباط 2016 ) .
  - تقرير عن نتائج أعمال الدورتين (96 و 97) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي .
  - مشروع خطة منظمة العمل العربية (المكتب والمؤسسات) لعامى (2017 – 2018) .
  - مشروع موازنة منظمة العمل العربية (المكتب والمؤسسات ) لعامى (2017 – 2018) .
  - تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية .
  - مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (105) لمؤتمر العمل الدولي ( جنيف ، يونيو / حزيران 2016 ) .
  - تشكيل الهيئات الدستورية والنظامية التالية :
    - مجلس إدارة منظمة العمل العربية ( 2016 – 2018 ) .
    - هيئة الرقابة المالية ( 2016 – 2018 ) .
    - لجنة الحريات النقابية ( 2016 – 2018 ) .
    - لجنة شؤون عمل المرأة العربية ( 2016 – 2018 ) .
    - لجنة الخبراء القانونيين ( 2016 – 2019 ) .
  - تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربى ( أبريل / نيسان 2017 ) .

---

وغير ذلك من الموضوعات الخاصة بمسائل العمل والعمال والتي ستحظى باهتمام أعضاء المؤتمر الموقر ، سواء فى الجلسات العامة أو فى اللجان الفنية المنبثقة عنه بهدف الوصول إلى قرارات وتوصيات بناءة تسهم فى تعزيز مسيرة المنظمة وتحقيق أهدافها القومية .

وسيتم فى هذه الدورة الاحتفال بتكريم عدد من رواد العمل العرب الذين كان لهم دور فاعل فى خدمة قضايا العمل والعمال فى الوطن العربى ، اعترافا بجهودهم وعطائهم وتاريخهم فى تعزيز دور أطراف الإنتاج ودعم قضاياهم .

وبهذه المناسبة يسعدنى بإسم منظمة العمل العربية وبإسمى الشخصى أن أتقدم بالشكر لأطراف الإنتاج الثلاثة فى الدول العربية على تعاونهم ودعمهم لمنظمة العمل العربية .

وختاماً يشرفنى أن أرحب بأصحاب المعالى الوزراء والسادة رؤساء وأعضاء الوفود وممثلى جامعة الدول العربية والمنظمات والهيئات والاتحادات العربية والدولية الذين يشاركوننا هذا المؤتمر متمنياً للجميع طيب الإقامة فى بلدهم مصر العزيز ، ولمؤتمرنا كل التوفيق والنجاح ، ولمنظمة العمل العربية دوام التقدم فى سبيل تحقيق رسالتها القومية النبيلة .

والله الموفق ،

**فايز على المطيرى**

**المدير العام لمنظمة العمل العربية**

القاهرة ، أبريل / نيسان 2016



---

القسم الأول  
سير العمل  
فى المؤتمر واللجان



### أولاً : تكوين المؤتمر :

يتألف المؤتمر من جميع المندوبين المعتمدين اعتماداً صحيحاً بمعرفة الدول الأعضاء في منظمة العمل العربية . ويتكون وفد كل دولة إلى المؤتمر من أربعة مندوبين : اثنان منهم عن الحكومة وواحد عن أصحاب الأعمال وواحد عن العمال . ويجوز أن يصطحب المندوبون معهم عدداً مناسباً من مستشاريهم بالاتفاق مع المنظمات الأكثر تمثيلاً لهم ( المادة الخامسة ، الفقرتان 3 و 4 من دستور منظمة العمل العربية ، والمادتان الأولى والثانية من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي ) .

\* \* \*

### ثانياً : هيئة رئاسة المؤتمر :

تتكون هيئة رئاسة المؤتمر من : رئيس وثلاثة نواب للرئيس ينتخبهم المؤتمر ، بناءً على ترشيح كل من فريق الحكومات وفريق أصحاب الأعمال ، وفريق العمال ، على ألا يكون الرئيس وأى من نوابه من دولة واحدة . ولرئيس المؤتمر أن ينيب عنه في إدارة الجلسات أحد نوابه بالتناوب فيما بينهم (المادة السابعة من نظام العمل بالمؤتمر).

\* \* \*

### ثالثاً : رئاسة المؤتمر :

تكون رئاسة المؤتمر دورية بين الدول الأعضاء وفقاً للترتيب الهجائي ، ويستثنى من ذلك حالة استضافة المؤتمر ، حيث تكون الرئاسة للدولة المضيفة دون المساس بدور الدولة التي لها الرئاسة الدورية ، وفي حالة اعتذار الدولة صاحبة الدور في الرئاسة تحل مكانها الدولة التي تليها في الترتيب ، وذلك وفقاً للمادة الخامسة من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي .

وفي إطار تنفيذ هذه المادة فإن رئاسة الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي ستكون لمعالى الدكتور / عيسى بن سعد الجفالي النعيمي ، وزير التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بدولة قطر .

\* \* \*

---

#### **رابعاً : تشكيل المجموعات ( الفرق ) :**

ينقسم أعضاء المؤتمر إلى ثلاث فرق : فريق الحكومات ، فريق أصحاب الأعمال ، فريق العمال . ويعقد كل فريق اجتماعات رسمية لإنجاز الأعمال التالية :

- (1) انتخاب هيئة المكتب من رئيس ونائب للرئيس ومقرر .
  - (2) ترشيح نائب لرئيس المؤتمر عن الفريق .
  - (3) ترشيح أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الهيئات واللجان الأخرى .
  - (4) ترشيح أعضاء الفريق في اللجان النظامية والفنية المنبثقة عن المؤتمر .
  - (5) بحث المسائل التي تحال إلى الفريق من اللجنة التنظيمية أو من المؤتمر .
- ولكل فريق أن يعقد في أى وقت اجتماعات رسمية لبحث جميع المسائل والأمور التي تهمة ، على ألا تتعارض مع جلسات المؤتمر التي تقرها اللجنة التنظيمية .

\* \* \*

#### **خامساً : جلسة الافتتاح الرسمية :**

ستعقد جلسة الافتتاح الرسمية للمؤتمر في (قاعة السرايا) بفندق (انتركونتيننتال/ سيتي ستارز) بالقاهرة في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الأحد الموافق 10 أبريل / نيسان 2016 ، ووفقا لما جرى عليه العرف في جلسة الافتتاح تلقى الكلمات التي تحددها المنظمة وفقا للتقاليد المتبعة .

**\*\* ستخصص جلسة لتكريم رواد العمل العرب في اليوم الأول بالقاعة الرئيسية للمؤتمر .**

---

**\*\* ستخصص جلسة مسائية يوم الافتتاح للبدء فى مناقشة تقرير المدير العام .**

\* \* \*

**سادسا : اجتماعات الفرق الثلاثة :**

تجتمع الفرق الثلاثة ( حكومات ، أصحاب أعمال ، عمال ) اليوم الأول الأحد الموافق 10 أبريل / نيسان 2016 بعد انتهاء جلسة الافتتاح الرسمية للمؤتمر ، وذلك من أجل :

- (1) تشكيل هيئة مكتب لكل فريق يتكون من ( رئيس + نائب رئيس + مقرر ) .
- (2) ترشيح نائب رئيس المؤتمر عن الفريق ( واحد عن الحكومات وواحد عن أصحاب العمال وواحد عن العمال ) .
- (3) تسمية مرشح أو مرشحي الفريق لعضوية اللجنة التنظيمية ( عضوان عن الحكومات وعضو عن أصحاب الأعمال وعضو عن العمال ) .
- (4) تسمية مرشح أو مرشحي الفريق لعضوية لجنة اعتماد العضوية ( عضوان عن الحكومات وعضو عن أصحاب الأعمال وعضو عن العمال ) .
- (5) تسمية مرشح الفريق لعضوية لجنة الصياغة (عضو واحد عن كل فريق) .
- (6) تسمية ممثلى الحكومات فى اللجنة المالية ( ممثل واحد عن كل حكومة ) وتسمية ممثل واحد عن كل من فريقى أصحاب الأعمال والعمال ، للمشاركة فى اللجنة المالية طبقا لنظام العمل بالمؤتمر .

\* \* \*

### سابعاً : الجلسة الإجرائية :

يعود المؤتمر للانعقاد فى نفس اليوم الأول الأحد الموافق 10 أبريل / نيسان 2016 بكامل أعضائه الساعة (13.00) ظهرا بعد انتهاء اجتماعات الفرق الثلاثة لاستكمال الجوانب الإجرائية ، وذلك لإقرار ما يلى :

- (أ) تشكيل هيئة مكاتب الفرق الثلاثة .
- (ب) تسمية نواب الرئيس .
- (ج) تشكيل اللجنة التنظيمية .
- (د) تشكيل لجنة اعتماد العضوية .
- (هـ) تشكيل لجنة الصياغة .
- (و) تشكيل اللجنة المالية .

\* \* \*

### ثامناً : جدول القاعات والفعاليات التى ستعقد فيها :

- قاعة الجلسة الافتتاحية ( قاعة السرايا - بالطابق 4 - )
- قاعة الجلسات العامة ( قاعة السرايا - بالطابق 4 - )
- قاعة فريق الحكومات ( قاعة السرايا - بالطابق 4 - )
- قاعة فريق أصحاب الأعمال ( قاعة المنتزه 2 - بالطابق 3 - )
- قاعة فريق العمال ( قاعة عابدين - بالطابق 3 - )
- اللجنة التنظيمية ( قاعة بورد روم - بالطابق 1 )
- لجنة اعتماد العضوية ( قاعة بارون - بالطابق 1 )
- لجنة الصياغة ( قاعة بورد روم - بالطابق 1 )

- 
- اللجنة المالية ( قاعة المنيل - بالطابق 3 - )
  - لجنة تطبيق الاتفاقيات والتوصيات ( قاعة عابدين - بالطابق 3 - )
  - لجنة دور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني " التعاونيات " في زيادة فرص التشغيل ( قاعة المنتزه 1 - بالطابق 3 - ) .
  - لجنة تبادل المعلومات وأثرها في تنظيم أسواق العمل العربية ( قاعة المنتزه 2 - بالطابق 3 - )
  - مكتب سكرتير عام المؤتمر ( قاعة ناريمان - بالطابق 3 - )
  - مكتب رئيس المؤتمر ( قاعة ميمونية - بالطابق 3 - )
  - صالون استقبال معالي الوزراء ورؤساء الوفود ( قاعة سان سوسى 2 - بالطابق 4 - )
  - السكرتارية الفنية والطباعة والتصوير ( قاعة المجلس - بالطابق 0 زيرو )
  - المركز الإعلامى والصحفى ( قاعة سان سوسى 1 - بالطابق 3 - )
  - التسجيل واستلام الوثائق ( أمام قاعة المجلس " بجوار الاستقبال " - بالطابق 0 زيرو )

\* \* \*

---

**تاسعا : برنامج عمل اليوم الأول للمؤتمر :**

**( الأحد 10 أبريل / نيسان 2016 ) :**

إجراءات التسجيل واستلام الوثائق .	8.30 - 9.30
التواجد في القاعة الرئيسية للمؤتمر ( قاعة السرايا )	9.30 - 9.55
جلسة الافتتاح الرسمية	10.00 - 11.00
استراحة	11.00 - 12.00
اجتماعات الفرق الثلاثة :	12.00 - 13.00

- فريق الحكومات ( قاعة السرايا )

- فريق أصحاب الأعمال (قاعة المنتزه 2 )

- فريق العمال ( قاعة عابدين )

**\*\* يتم في اجتماعات الفرق ما يلي :**

- انتخاب هيئة رئاسة كل فريق ( رئيس الفريق ، نائب الرئيس ، المقرر )
- انتخاب نائب رئيس المؤتمر من كل فريق .
- تسمية أعضاء كل فريق في اللجان التالية :
  - اللجنة التنظيمية .
  - لجنة اعتماد العضوية .
  - لجنة الصياغة .
  - اللجنة المالية ( تتكون من مندوب حكومي واحد عن كل حكومة مشتركة في المؤتمر ومندوب واحد عن كل من فريقى أصحاب الأعمال والعمال ) .



---

**13.00 - 14.00 الجلسة الإجرائية ( قاعة الجلسات العامة للمؤتمر ) :**

- تلاوة نتائج اجتماع الفرق .

**14.00 – 15.00 الاجتماع الأول للجنة التنظيمية ( قاعة بوردروم )**

( لانتخاب هيئة مكتبها وإعداد تقريرها الأول )

\* \* \*

**عاشرا : برنامج سير العمل اليومي للمؤتمر:**

اعتبارا من اليوم الثانى للمؤتمر ( الأثنين 2016/4/11 ) يكون سير العمل اليومي للمؤتمر كما يلى :

- (أ) تبدأ الفرق الثلاثة اجتماعاتها عادة فى الساعة 9.00 من صباح كل يوم لمناقشة البنود المطروحة على جدول الأعمال اليومي للمؤتمر .
- (ب) تبدأ الجلسة العامة للمؤتمر عادة فى الساعة 10.00 من صباح كل يوم وتبدأ عملها بمناقشة تقرير اللجنة التنظيمية .
- (ج) تبدأ اللجان اجتماعاتها بعد فترة الغذاء مباشرة وحسب ما تحدده اللجنة التنظيمية .
- (د) تبدأ اللجنة التنظيمية اجتماعاتها عادة بعد انتهاء اللجان من اجتماعاتها .

\* \* \*

---

## حادى عشر : لجان المؤتمر :

أولا : اللجان النظامية الدائمة للمؤتمر :

### (1) اللجنة التنظيمية :

\* عدد أعضائها : أربعة أعضاء (2 حكومات + 1 أصحاب أعمال + 1 عمال ) ولايجوز أن يكون للدولة الواحدة أكثر من عضو حكومى واحد فى عضوية اللجنة .

\* مهمتها : إعداد برنامج عمل المؤتمر ، وتحديد نظام سير العمل فى الجلسات العامة ، والتقدم بالاقترحات الخاصة بإنشاء لجان أخرى وكيفية تكوينها . كما يجب عليها أن ترفع إلى المؤتمر تقريرا عن أية مسائل أخرى يكون إقرارها لازما لحسن سير العمل .

### (2) لجنة اعتماد العضوية :

\* عدد أعضائها : أربعة أعضاء (2 حكومات + 1 أصحاب أعمال + 1 عمال ) ويكون تشكيلها بناء على ترشيح اللجنة التنظيمية فى ضوء ما تقدمه الفرق من ترشيحات فى هذا الشأن . ولايجوز أن يكون للدولة الواحدة أكثر من عضو واحد فى عضوية هذه اللجنة .

\* مهمتها : فحص أوراق المندوبين ومستشاريهم ، والنظر فى أى طعن يتعلق بها ، وتقديم إلى المؤتمر تقريرا بنتيجة أعمالها .

### (3) لجنة الصياغة :

\* عدد أعضائها : ثلاثة أعضاء يختارون من الفرق الثلاثة ( حكومات – أصحاب أعمال – عمال ) . وللجنة أن تستعين بذوى الخبرة ، ومقررى اللجان ، وأعضاء السكرتارية ، لإنجاز أعمالها .

---

\* مهمتها : صياغة القرارات والتوصيات التي يقرها المؤتمر أولاً بأول .

#### (4) لجنة تطبيق الاتفاقيات والتوصيات :

\* عدد أعضائها : يشكل المؤتمر لجنة ثلاثية تضم مندوبى الحكومات وأصحاب الأعمال والعمال ، ويتم تكوينها فى ضوء ما تقترحه اللجنة التنظيمية .

\* مهمتها : النظر فى الاتفاقيات والتوصيات طبقاً لأحكام المادتين 12 و 13 من نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية ، والنظر بوجه خاص فى التدابير التى اتخذتها الدول الأعضاء لتنفيذ أحكام الاتفاقيات المنضمة إليها ، والبيانات والتقارير الخاصة بالاتفاقيات والتوصيات التى تقدمها الدول الأعضاء وفقاً لأحكام المادة (12) من نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية .

#### (5) اللجنة المالية :

\* عدد أعضائها : يشكل المؤتمر لجنة مالية ، تتألف من مندوب حكومى واحد عن كل دولة عضو فى المنظمة مشتركة فى المؤتمر ، ومندوب واحد عن كل من فريقى أصحاب الأعمال والعمال .

\* مهمتها : النظر فى المسائل المالية والخطة والموازنة المحالة إليها ، وتقارير هيئة الرقابة المالية، وتقارير مراقبى الحسابات عن الحسابات الختامية لمكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة له عن السنة المالية المنتهية فى 2015/12/31 ، وأية مسائل مالية أخرى يحيلها إليها المؤتمر . وتتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية ثلثى أصوات أعضائها .

#### ثانياً : اللجان الفنية للمؤتمر :

إضافة إلى اللجان النظامية ، للمؤتمر أن يشكل لجاناً خاصة لدراسة الموضوعات التى يحيلها إليها ، ويتم اقتراحها وتحديد عدد أعضائها من قبل اللجنة التنظيمية . ويرتبط تشكيل هذه اللجان بالموضوعات الفنية المدرجة على جدول أعمال المؤتمر .

---

وفى ضوء بنود جدول أعمال المؤتمر ، فمن المرجح أن تشكل خلال المؤتمر  
اللجان الفنية التالية :

1- لجنة " دور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني " التعاونيات " في زيادة فرص  
التشغيل " .

2- لجنة " تبادل المعلومات وأثرها في تنظيم أسواق العمل العربية " .

\* \* \*

#### ثاني عشر : قواعد عامة فيما يتعلق باللجان :

(أ) تقوم اللجنة التنظيمية ، بعد الجلسة الافتتاحية ، باستكمال ترشيحات الفرق ،  
وتقترح على المؤتمر بشأنها ما يلي :

- اللجان المقترحة تشكيلها .
- كيفية تشكيلها .
- ما يحال إليها من تقارير .

(ب) تتقدم الفرق الثلاثة ( كل على حدة ) بلائحة مرشحيتها لكل لجنة من اللجان  
الفنية مع تسمية مندوبيها الأصليين ومندوبيها المناوبين .

(ج) تفحص اللجنة التنظيمية الترشيحات المقدمة إليها من الفرق الثلاثة ، وإذا رأت  
أنه من الأفضل إدخال تعديل على تكوين اللجنة ، بغية جعلها أوفى تمثيلا  
بالنسبة للموضوع الذي تعالجه ، أو أكثر قبولا من حيث توزيع المقاعد على  
الدول العربية المختلفة ، تقوم بإدخال مثل هذا التعديل بشرط موافقة ممثلي  
الفرق الحاضرين ، وتعرض الترشيحات المتفق عليها في اللجنة التنظيمية  
على المؤتمر لإقرارها .

\* \* \*

### ثالث عشر : أحكام عامة حول تقديم مشروعات القرارات والاقتراحات :

- تنص المادة الحادية والعشرين من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي على مايلي :
- (1) لا يجوز أن يثار فى أى من جلسات المؤتمر مشروع قرار خاص بمسألة لم ترد فى بند من بنود جدول الأعمال ما لم تكن قد سلمت نسخة من مشروع هذا القرار إلى المدير العام لمكتب العمل العربى ، قبل موعد افتتاح المؤتمر بعشرة أيام على الأقل .
  - (2) إذا قدم مشروع قرار خاص بمسألة ، لم ترد فى أى بند من بنود جدول أعمال المؤتمر ، تجتمع هيئة الرئاسة للنظر فيه . وعند الموافقة بإجماع أعضائها تقرر إحالته للجنة التنظيمية متى كان ذلك يتعلق بمسألة طارئة أو بأمر إجرائية .
  - (3) تتولى اللجنة التنظيمية النظر فى مشروعات القرارات الواردة فى الفقرتين الأولى والثانية من هذه المادة للثبوت من استيفاء كل مشروع لشروط القبول المنصوص عليها ، واما إذا كان المشروع يدخل فى اختصاص المؤتمر . وللجنة أن توصى بتعديل المشروع أو عدم إقراره شكلا أو موضوعا ، وتقدم تقريرا بذلك إلى المؤتمر .
  - (4) لا يجوز فى أى من جلسات المؤتمر تقديم مشروع قرار يتعلق بأحد بنود جدول الأعمال إلا إذا سلمت نسخة منه إلى سكرتارية المؤتمر قبل الجلسة المحددة لنظر الموضوع بيومين على الأقل ، وعلى السكرتارية أن توزع مشروع القرار على أعضاء المؤتمر فى اليوم التالى من استلامه على الأكثر .

\* \* \*

---

#### رابع عشر : إجراءات التصويت :

أولاً : تنص المادة الحادية والثلاثين من نظام العمل بالمؤتمر بشأن إجراءات التصويت على ما يلي :

- (1) يصوت أعضاء المؤتمر برفع الأيدي أو نداء بالاسم بالطريق العلنى أو السرى.
- (2) يكون التصويت بالاقتراع السرى إذا تأيد من قبل ثلث الأعضاء المشاركين فى المؤتمر .
- (3) تقوم سكرتارية المؤتمر بعدّ الأصوات المعطاة برفع الأيدي ، ويتولى الرئيس إعلان النتيجة .
- (4) يأمر الرئيس بأخذ الأصوات نداء بالاسم فى الحالات التالية :

أ- فى جميع الحالات التى يشترط فيها الدستور أن تكون الأغلبية بنسبة ثلثى الأصوات .

ب- إذا تبين له أن نتيجة التصويت موضع شك .

ج- إذا لم يكتمل النصاب القانونى المطلوب فى أول تصويت يتم برفع الأيدي

د- إذا طلب أحد رؤساء الفرق وأيده ثلث عدد المندوبين الحاضرين .

ثانياً : تنص المادة الثانية والثلاثون من نظام العمل بالمؤتمر على ما يلى :

- (1) يشترط ، لإقرار أى موضوع يطرح للتصويت ، حصوله على الأغلبية العادية للمندوبين المشاركين فى المؤتمر ما لم يرد نص خلاف ذلك .
- (2) عند مغادرة المندوب للمؤتمر بصفة نهائية ، قبل اختتام أعماله ، دون أن ينبى عنه مستشاراً ليحل محله ، لا يعتبر حاضراً فى المؤتمر ، ومن ثم لا يدخل فى حساب النصاب القانونى للتصويت .

---

### ثالثاً : التصويت فى اللجان :

تتخذ القرارات فى اللجان بالأغلبية البسيطة لأعضاء اللجنة الحاضرين إلا إذا كان هناك نص على توافق نسبة الثلثين . وتعتمد كل لجنة فى بداية اجتماعاتها ( ماعدا اللجان النظامية ) إلى إقامة التوازن فى أصوات الفرق الثلاثة بصورة يعطى فيها كل عضو من كل فريق قوة تصويت مناسبة لقوة تصويت الأعضاء من الفريقين الآخرين . مثال ذلك إذا شكلت لجنة معينة من (35) عضواً (20) منهم حكوميون و(5) من أصحاب الأعمال و (10) من العمال ، فإن تصويت كل عضو من هؤلاء الأعضاء تكون على النحو التالى :

- الحكوميون : صوت واحد .
- أصحاب الأعمال : أربعة أصوات .
- العمال : صوتان .





---

القسم الثاني  
معلومات أساسية  
عن بنود جدول أعمال المؤتمر



---

## أولاً : جدول أعمال المؤتمر :

أصدر مؤتمر العمل العربي في دورته الثانية والأربعين القرار رقم ( 1575 م . ع . د 42 لعام 2015 ) بأن يتضمن جدول أعمال الدورة الثالثة والأربعون لمؤتمر العمل العربي ( لعام 2016 ) الموضوعات التالية :

- 1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي .
- 2- النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة .
- 3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق .
- 4- المسائل المالية والخطة والموازنة .
- 5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية .
- 6- مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (105) لمؤتمر العمل الدولي ( جنيف ، يونيو / حزيران 2016 ) .
- 7- تشكيل الهيئات الدستورية والنظامية
- 8- تكريم رواد العمل العرب .
- 9- تقرير فني حول " دور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني "التعاونيات" في زيادة فرص التشغيل "
- 10- تقرير فني حول " تبادل المعلومات وأثرها في تنظيم أسواق العمل العربية "
- 11- تحديد مكان و جدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربي ( أبريل / نيسان 2017)

\* \* \*

---

ثانيا : معلومات أساسية عن بنود جدول أعمال المؤتمر :

**البند الأول : تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي**

**(1) القسم الأول : تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي حول " التحديات التنموية وتطلعات منظمة العمل العربية "**

أولا : يستعرض هذا البند الواقع الراهن الذي تمرُّ به عدّة دولٍ عربيّة ويؤكد على ضرورة مواجهة التحديات التنمويّة الجوهريّة والتي باتت أكثر إلحاحًا من أي وقت مضى. ومن أبرز هذه التحديات قضايا البطالة وإشكاليات الفقر والتّدريب المهني المرتبطة بها، وقضايا الضّمان الاجتماعي وضرورة سحب مظلته على كلّ قطاعات الإنتاج بما يُحسّن من مؤشرات العمل اللائق، وقضايا الإنتاجيّة وضرورة الرّفح من معدّلاتها للارتقاء بالأداء الاقتصادي بما يُمكن من توسيع القدرة التشغيليّة للاقتصاد.

ومن منطلق رسالتها القوميّة في خدمة قضايا العمل والعمال ، و قناعة منها بخطورة أوضاع سوق العمل وتداعياتها الخطيرة على أمن وسلامة المجتمعات العربيّة ، وسعيها منها إلى الحدّ من عوامل اللّاستقرار الاجتماعي المتمثّل خاصّة في البطالة، سعت منظمة العمل العربيّة جاهدة وأنجزت العديد من النّقارير والدراسات لتشخيص واقع سوق العمل من مختلف جوانبه، وبلورة وإطلاق الأجنّادات والاستراتيجيات والبرامج لدفع التّشغيل والحدّ من البطالة، وتحسين التّشريعات الاجتماعيّة بهدف توسيع مظلة الحماية الاجتماعيّة لتشمل كلّ القطاعات ومنها العمّال في القطاع الزراعي. ومن المبادرات الأخيرة في هذا الخصوص التّوصية العربيّة

---

رقم (9) بشأن الحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع الاقتصادي غير المنظم التي اعتمدها مؤتمر العمل العربي في دورته الحادية والأربعين للعام 2014.

وقد تم اختيار تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي للدورة 43 لمؤتمر العمل العربي ليكون تحت عنوان "التحديات التنموية في الوطن العربي وتطلعات منظمة العمل العربية" تأكيدا على مواصلة الجهود المقدرة السابقة والبناء عليها واستشراف المستقبل في مسيرة المنظمة في المرحلة القادمة لتقديم معالجة افضل للتحديات التنموية في المنطقة العربية و لمزيد التصدي للبطالة من خلال رصد واستغلال كل مكامن التشغيل التي قد لا ننتبه إليها كثيرا. علما وأنّ الأنهار الكبيرة تتكون من روافد نهريّة صغيرة.

وعلى هذه الخلفيّة ، يتكون التقرير من بابين كبيرين:

**الباب الأوّل :** تذكير بأبرز التحديات التنمويّة من زاوية التشغيل والبطالة في

الوطن العربي،

**الباب الثاني :** تطلّعات منظمة العمل العربيّة ومراكز اهتمامها الجديدة مع

الاحذ بعين الاعتبار الدّخول في المرحلة الثالثة من الانتقال الديموغرافي ومتطلّبات "النّافذة السكّانية" من زاوية التشغيل حيث يطرح التقرير الملامح العامة لهذا التوجه من خلال ما يلي:

- الاقتصاد الريّادي باعتبار أن الريادة أضحت رافعة أساسيّة من رافعات مجابهة بطالة الشّباب ومقاربة جديدة لسوق العمل

- 
- المهن الاستراتيجية الجديدة المرتبطة بالاقتصاد المعرفي وتكنولوجيا الاتصال والمعلومات. ويمثل هذا الجانب طيفاً واسعاً لعمالة المعرفة من حاملي الشهادات العليا فضلاً عن كون هذه المهن تعزز الأصول المعرفية للمؤسسات الاقتصادية.
  - الاقتصاد الاجتماعي الذي أصبح يشكّل بدناميكيته التضامنية فضاءً تشغيلياً جديداً يُصحّح الإخلالات في القطاعين العام والخاص
  - القطاع غير الرسمي وضرورة تنظيمه مع ضرورة الحذر في التعاطي معه للمحافظة على ديناميكيته على مستوى الريادة الاجتماعية ومساهمته الكبيرة في توليد فرص العمل والمساهمة في الحركة الاقتصادية.

**ثانياً :** الأمر معروض على أطراف الإنتاج الثلاثة المشاركين في المؤتمر لأثرائه بالمقترحات والآراء البناءة من خلال تجاربهم وخبراتهم الواسعة للوصول إلى رؤية مستقبلية جماعية تهدف إلى تحقيق طموحاتنا وتطلعاتنا في توفير فرص العمل والحياة الكريم للمواطن العربي .

\* \* \*

**(2) القسم الثاني : ( تقرير عن نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية خلال عام 2015 ) :**

يتضمن هذا القسم نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية ( المكتب والمعاهد والمراكز التابعة له ) بين دورتي المؤتمر ، على المستوى العربي والدولي والنشاطات القطاعية التي نفذتها الإدارات الفنية بمكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة للمنظمة في مجال تنفيذ خططها وكذلك الأنشطة التي نفذت من خارج

---

الخطة بالتعاون مع جهات عربية ودولية ، فضلا عن المشاركة فى معظم النشاطات والفعاليات التى نظمتها جامعة الدول العربية ومؤسساتها .

ويمكن تلخيص أبرز عناوين هذه النشاطات فى المجالات التالية :

- نشاطات المدير العام على المستويين العربى والدولى
- تشريعات ومستويات العمل
- الحقوق والحريات النقابية
- التأمينات الاجتماعية
- الصحة والسلامة المهنية وبيئة العمل
- شئون عمل المرأة والفئات الخاصة
- إدارات العمل
- التنمية البشرية والتشغيل والتدريب
- العلاقات العربية والدولية
- الثقافة العمالية
- الإعلام والتوثيق والمعلومات
- الاجتماعات الدستورية والنظامية
- الدراسات والبحوث والترجمة
- التعاون الفنى

ويؤكد المدير العام فى هذا التقرير بأن هذه النشاطات والفعاليات التى نفذها المكتب والمعاهد والمراكز التابعة له، ما كان لها أن تتم لولا التعاون القائم بين الأجهزة الدستورية فى المنظمة ومكتب العمل العربى، وتوجيهات المؤتمر العام ومجلس الإدارة، وتجاوب الدول الأعضاء مع المنظمة فى المشاركة بفاعلية فى هذه البرامج والنشاطات.

---

\* والقسم الثاني من البند الأول بشأن نشاطات منظمة العمل العربية معروض على المؤتمر الموقر للتفضل بأخذ العلم .

\* \* \*

\*\* ملاحق القسم الثاني من البند الأول :

يتضمن البند الأول – القسم الثاني - الملاحق التالية :

**الملحق الأول : تقرير عن نتائج أعمال الدورة (35) للجنة الحريات النقابية ( شرم الشيخ ، مارس / آذار 2016 ) :**

**أولاً :** تنفيذاً للمادة الخامسة من نظام لجنة الحريات النقابية ، وبناء على الدعوة الموجهة من المدير العام لمكتب العمل العربي ، عقدت اللجنة دورتها الخامسة والثلاثين يوم 8 مارس / آذار في مدينة شرم الشيخ – جمهورية مصر العربية .

**ثانياً :** توصلت اللجنة من خلال مناقشة جدول أعمالها إلى النتائج والتوصيات المعروضة في وثيقة هذا التقرير .

\* والأمر معروض على المؤتمر العام الموقر للتفضل بالنظر والتوجيه .

\* \* \*

**الملحق الثاني : التقرير السنوي لمتابعة التقدم في إنجاز العقد العربي للتشغيل.**

**أولاً :** استمراراً للجهود التي تبذلها منظمة العمل العربية لتعزيز التنسيق والتعاون فيما بين البلدان العربية في مختلف مجالات وقضايا العمل والعمال مع التأكيد على ضرورة وضع التشغيل في صدارة أولويات التنمية ومحاربة الفقر والحد من البطالة.



---

وتنفيذاً لقرارات القمم الاقتصادية والتنموية والاجتماعية الثلاثة ( الكويت 2009، شرم الشيخ 2011، الرياض 2013)، وبوجه خاص اعتماد الفترة 2010 – 2020 عقداً عربياً للتشغيل وتكليف المنظمة بتنفيذ البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة في الدول العربية والمشاريع المنبثقة عنه.

**ثانياً:** وفي إطار متابعة تنفيذ قرارات الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي بشأن العقد العربي للتشغيل وجه السيد/ المدير العام خطاباً لأطراف الإنتاج الثلاثة تحت الأرقام ((ت.ب/ 683)- حكومات)، ((ت.ب/684)- أصحاب أعمال)، ((ت.ب/685)- عمال) بتاريخ 2015/7/5، لتضمين خطط عملهم التشغيلية، البرنامج التنفيذي للعقد العربي للتشغيل وموافاة المنظمة بالتقرير السنوي للمتابعة بشأن الأنشطة والإجراءات المتخذة للتقدم في إنجاز متطلبات العقد وفقاً لقرار المؤتمر رقم (1557).

**ثالثاً:** قام مكتب العمل العربي بدراسة ردود أطراف الإنتاج الثلاثة في البلدان العربية حول ما تم انجازه من متطلبات العقد العربي للتشغيل، خلال العام الماضي، ويتشرف بعرض تقرير المتابعة السنوي على الدورة الحالية لمؤتمر العمل العربي.

\* وهذا التقرير معروض على المؤتمر الموقر للعلم واتخاذ اللازم .

\* \* \*

( ملاحظة : لمزيد من المعلومات .. أنظر البند الأول ملاحق القسم الثاني – الملحق رقم 2 ) .

\* \* \*

---

**الملحق الثالث : تقرير عن نتائج أعمال الدورة (14) للجنة شئون عمل المرأة العربية ( بيروت ، فبراير / شباط 2016 ) .**

**أولاً :** وفقاً للمادة السادسة من النظام الاساسي للجنة شئون عمل المرأة العربية والتي تنص على أن " تجتمع اللجنة مرة واحدة في العام ، بدعوة من المدير العام لمنظمة العمل العربية " تم عقد الدورة الرابعة عشر للجنة شئون عمل المرأة العربية في مدينة بيروت بالجمهورية اللبنانية 6 - 7 فبراير / شباط 2016 .

**ثانياً :** تضمن جدول أعمال اللجنة البنود التالية :

1. المرأة العربية وإدارة الاستثمار الخاص : النموذج العربي لريادة الأعمال النسائية.
2. دعم مشاركة المرأة العربية العاملة في التنظيمات النقابية من خلال رفع الوعي القانوني بالحقوق الأساسية للمرأة العربية .
3. دراسات جدوى المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر .
4. المشروع الاعلامي : " الشبكة العربية للنساء العاملات "

**ثالثاً :** ناقشت اللجنة خلال اجتماعها البنود المطروحة على جدول أعمالها ، وبعد المناقشة توصلت إلى مجموعة من التوصيات المعروضة في البند \* وهذا التقرير معروض على المؤتمر الموقر للعلم واتخاذ اللازم .

\* \* \*

## البند الثاني : النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة

أولاً : استناداً لنص الفقرتين ( 1 و 3 ) من المادة الرابعة من نظام العمل بمجلس إدارة منظمة العمل العربية ، وجه المدير العام لمكتب العمل العربي الدعوة لانعقاد مجلس الإدارة في دورتين عاديتين بين دورتي المؤتمر، وكما يلي :

1- الدورة العادية الثالثة والثمانين ( الرياض ، أكتوبر/ تشرين الأول 2015).

2- الدورة العادية الرابعة والثمانين ( شرم الشيخ ، مارس/ آذار 2016).

ثانياً : عملاً بنص المادة الثامنة من نظام العمل بمجلس إدارة منظمة العمل العربية ، يقوم المجلس برفع تقرير سنوي إلى المؤتمر العام يتضمن مايلي :

(أ) المسائل التي تتطلب اتخاذ قرار من المؤتمر بشأنها .

(ب) المسائل التي تتطلب توجيهات من المؤتمر .

(ج) المسائل المعروضة على المؤتمر للعلم والإحاطة .

ثالثاً : الوثيقة الخاصة بالبند تحتوى على الموضوعات التالية :

أولاً : تقرير عن نتائج أعمال دورتي مجلس إدارة منظمة العمل العربية ما بين

الدورة (42) والدورة (43) لمؤتمر العمل العربي .

1. الدورة العادية الثالثة والثمانون ( الرياض ، أكتوبر/ تشرين الأول 2015).

2. الدورة العادية الرابعة والثمانون ( شرم الشيخ، مارس/ آذار 2016).

ويتضمن هذا الجزء ثلاثة أقسام على النحو التالي :

\* القسم الأول : المسائل التي تتطلب اتخاذ قرار من المؤتمر بشأنها :

تتضمن موضوعات نظرها مجلس الإدارة واتخذ بشأنها التوصيات المناسبة وأحالتها للمؤتمر العام لاتخاذ القرارات اللازمة بشأنها باعتبارها من اختصاص المؤتمر العام .

- 
- \* القسم الثانى : المسائل التى تتطلب توجيهات من المؤتمر :
- يتضمن هذا القسم المسائل التى تتطلب توجيهات من المؤتمر بشأنها .
- \* القسم الثالث : المسائل المعروضة على المؤتمر للعلم والأحاطة .

\* \* \*

**ثانيا : ملاحق البند الثانى :**

**(1) الملحق الأول : تقرير عن نتائج أعمال الدورة (96) للمجلس الاقتصادى والاجتماعى العربى (سبتمبر/ أيلول 2015) :**

- استعرض المجلس الاقتصادى والاجتماعى البنود المدرجة على جدول أعمال الدورة (96) للمجلس (سبتمبر/ أيلول 2015) وأصدر القرارات المناسبة بشأنها .
- قام مكتب العمل العربى بعرض تقرير حول نتائج أعمال الدورة (96) للمجلس الاقتصادى والاجتماعى العربى (سبتمبر/ أيلول 2015) على مجلس إدارة منظمة العمل العربية فى دورته الثالثة والثمانين ( الرياض ، أكتوبر/ تشرين الأول 2015 ) واتخذ المجلس التوصيات المناسبة كما هو موضح فى وثيقة هذا البند .

**(2) الملحق الثانى : تقرير عن نتائج أعمال الدورة (97) للمجلس الاقتصادى والاجتماعى العربى ( فبراير / شباط 2016) :**

- استعرض المجلس الاقتصادى والاجتماعى البنود المدرجة على جدول أعمال الدورة (97) للمجلس ( فبراير / شباط 2016 ) وأصدر القرارات المناسبة بشأنها .
- قام مكتب العمل العربى بعرض تقرير حول نتائج أعمال الدورة (97) للمجلس الاقتصادى والاجتماعى العربى (فبراير / شباط 2016) على مجلس إدارة منظمة العمل العربية فى دورته الرابعة والثمانين ( القاهرة ، مارس/ آذار 2016 ) واتخذ المجلس التوصيات المناسبة كما هو موضح فى وثيقة هذا البند .

### البند الثالث : متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق

أولاً : أصدر مؤتمر العمل العربي في دورته الثانية عشرة ( بغداد ، مارس / آذار 1984 ) قرار بشأن تطوير هياكل منظمة العمل العربية ، تضمن هذا القرار عدة فقرات ، نصت الفقرة الخامسة منه على مايلي :

" استحداث بند دائم في جدول أعمال مؤتمر العمل العربي يتعلق بمتابعة تنفيذ قرارات المؤتمرات السابقة وتكليف المدير العام لمكتب العمل العربي بتقديم تقرير يوضح فيه مستوى تنفيذ القرارات ، وذلك اعتباراً من الدورة الثالثة عشرة للمؤتمر".

ثانياً : وفي هذا الإطار ، قام مكتب العمل العربي بإعداد وثيقة متكاملة تضمنت تصور المكتب لتنفيذ قرارات الدورة الثانية والأربعين للمؤتمر لعرضها على مجلس إدارة المنظمة في دورته العادية الثالثة والثمانين ( الرياض ، أكتوبر/ تشرين الأول 2015 ).

ثالثاً : ناقش مجلس الإدارة في دورته العادية الثالثة والثمانين ( الرياض ، أكتوبر/ تشرين الأول 2015 ) الوثيقة المتضمنة تصورات المكتب والمؤسسات التابعة لتنفيذ قرارات المؤتمر والتي أعدها المكتب بجميع إداراته ومكاتبه ووحداته والمعاهد والمراكز التابعة له واتخذ مجلس الإدارة بشأن الموضوع القرار التالي :

1. أخذ العلم والموافقة على تقرير مكتب العمل العربي بشأن متابعة تنفيذ قرارات الدورة (42) لمؤتمر العمل العربي ( الكويت ، 18 – 25 أبريل/ نيسان 2015 ) .

2. الطلب من مكتب العمل العربي إرسال مذكرة إلى إدارة المنظمات والاتحادات العربية بجامعة الدول العربية بشأن إقرار مؤتمر العمل العربي للاستراتيجية العربية للإعلام والاتصال في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية وقضايا العمل .

---

رابعاً : قام مكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة له باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ قرارات الدورة (42) لمؤتمر العمل العربى كل فى مجال اختصاصه ، آخذين بعين الاعتبار توجيهات مجلس الإدارة كما هو موضح فى البند .

**\* والأمر معروض على المؤتمر الموقر للتفضل بأخذ العلم .**

**\* \* \***

---

**البند الرابع : المسائل المالية والخطة والموازنة**

**أولاً : يحتوى هذا البند على الموضوعات التالية :**

- (2) الموقف المالى لمنظمة العمل العربية من حيث المساهمات والمتأخرات على الدول الأعضاء كما فى 1 / 4 / 2016 .
- (3) الرصيد المجد لدى مصرف الرشيد ببغداد – جمهورية العراق
- (4) تقارير هيئة الرقابة المالية وتقارير مراقبى الحسابات عن الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية فى (2015/12/31) لكل من :
  - 1- مكتب العمل العربى / القاهرة .
  - 2- المعاهد والمراكز التابعة للمنظمة .
- (5) مشروع خطة منظمة العمل العربية ( مكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة له لعام ( 2017 – 2018 ) .
- (6) مشروع موازنة منظمة العمل العربية ( مكتب العمل العربى والمعاهد والمراكز التابعة له لعام ( 2017 – 2018 ) .

**ثانياً :** قام مكتب العمل العربى بعرض هذه المواضيع على مجلس الإدارة فى دورته الرابعة والثمانين ( شرم الشيخ ، مارس/ آذار 2016 ) واتخذ المجلس بشأنها التوصيات المناسبة وقرر إحالتها إلى المؤتمر لاتخاذ القرارات المناسبة بشأنها ، مع التوصية بالمصادقة عليها .

**ثالثاً :** جميع الموضوعات الخاصة بالبند الرابع ( المسائل المالية والخطة والموازنة) ستحال للجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر لدراستها ، بحكم الاختصاصات المخولة للجنة فى نظم العمل النافذة ، ومن ثم إحالتها للمؤتمر العام الموقر لإصدار القرارات المناسبة بشأنها .

\* \* \*

## البند الخامس : تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية

أولاً : عقدت لجنة الخبراء القانونيين دورتها السادسة والثلاثين في ( عمان ، ديسمبر / كانون الأول 2015 ) ، وذلك لدراسة التقارير التي تلتزم الدول الأعضاء بتقديمها إلى مكتب العمل العربي وفقاً للفقرتين الأولى والثانية من المادة السادسة عشرة من نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية .

ثانياً : عرض مكتب العمل العربي على لجنة الخبراء القانونيين وثيقة مبدئية تتضمن ما يلي :

- (1) دراسة التقارير السنوية حول اتفاقيات العمل العربية محل المتابعة .
- (2) متابعة الرد على ملاحظات لجنة الخبراء القانونيين .

ثالثاً : أعدت لجنة الخبراء القانونيين تقريراً يتضمن دراستها لتقارير الدول الأعضاء على الاتفاقيات محل المتابعة وردودها على ملاحظاتها السابقة إضافة إلى التوصيات العامة للجنة على ضوء تقارير الدول الأعضاء وردودها على ملاحظات اللجنة ( القسم الأول من البند ) .

رابعاً : عرض مكتب العمل العربي تقرير لجنة الخبراء القانونيين المشار إليه على مجلس الإدارة في دورته العادية الرابعة والثمانين ( القاهرة ، مارس / آذار 2016 ) .

خامساً : أعد مكتب العمل العربي تقريراً عن المعلومات الخاصة بعرض الأدوات القانونية على السلطات المختصة وفق ما يتطلبه نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية ( القسم الثاني من البند ) .

وسيتم عرض البند على لجنة تطبيق الاتفاقيات والتوصيات التي ستعقد اجتماعاتها خلال أشغال الدورة 43 للمؤتمر .

\* \* \*



---

**البند السادس : مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة  
(105) لمؤتمر العمل الدولي ( جنيف ، يونيو / حزيران 2016 ) .**

أولاً : تتكون وثيقة هذا البند من قسمين :

**\*\* القسم الأول :**

ويتضمن القسم الأول مجموعة من مقترحات وتصورات منظمة العمل العربية بشأن عقد الاجتماع التنسيقي الاول للمجموعة العربية والأنشطة والفعاليات الأخرى التي سيتم تنظيمها على هامش اجتماعات الدورة (105) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2016 من حيث الإجراءات والترتيبات اللوجيستية والتنفيذية وأماكن ومواعيد انعقادها مع مشاريع جدول أعمال هذه الاجتماعات والوثائق الخاصة بها والتي سيتم إعدادها من خلال مكتب العمل العربي .

**\*\* القسم الثاني :**

ويتضمن القسم الثاني عرض موجز لأهم الموضوعات المطروحة على جدول أعمال الدورة (105) لمؤتمر العمل الدولي لعام 2016 وبعض المعلومات الأساسية التي من شأنها أن تساعد على تسهيل وتفعيل مشاركة الوفود العربية .

ثانيا : الامر معروض على المؤتمر الموقر للتفضل بالاطلاع واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن .

" لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى وثيقة البند السادس من جدول أعمال المؤتمر . "

---

**البند السابع : تشكيل الهيئات الدستورية والنظامية التالية :**

**أولاً : مجلس إدارة منظمة العمل العربية ( 2016 - 2018 ) :**

1- ينتخب المؤتمر العام من بين أعضائه " مجلس إدارة منظمة العمل العربية " لمدة سنتين .

2- يتكون مجلس الإدارة من :

(أ) ثمانية أعضاء أصيلين :

- أربعة أعضاء يمثلون فريق الحكومات .
- عضوين يمثلان فريق أصحاب الأعمال .
- عضوين يمثلان فريق العمال .

(ب) ثلاثة أعضاء احتياطيين بواقع عضو واحد عن كل فريق .

3- البند معروض على المؤتمر الموقر لانتخاب مجلس إدارة منظمة العمل العربية ( 2016 – 2018 ) .

**ثانياً : هيئة الرقابة المالية ( 2016 - 2018 ) :**

1- تشكل هيئة الرقابة المالية لكل منظمة من ممثلى خمس دول على الأقل وتقوم بالرقابة الفعالة على أموال المنظمة ومتابعة أداء أجهزتها التنفيذية لمسئولياتها وتقييم نتائج أعمالها، وتبدي هيئة الرقابة المالية ملاحظاتها بشأن الأخطاء والمخالفات والقصور فى تطبيق الأنظمة الإدارية والمالية واقتراح الحلول

---

المالية والمحاسبية والإدارية لتتلافى هذه الأخطاء ومعالجتها ويشترط في عضو هيئة الرقابة ما يلي :

- أن يكون من المختصين في أجهزة الرقابة المالية في الدول العربية.
- أن لا تزيد مدة تمثيله لدولته في هيئة الرقابة عن دورة واحدة.
- أن لا يكون عضواً في هيئة رقابة مالية لأكثر من منظمة.
- أن لا يجمع بين عضوية هيئة الرقابة لأي منظمة وعضويته في لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.

## 2- البند معروض على المؤتمر المقرر للتفضل بما يلي :

- انتخاب خمس من الدول الأعضاء لعضوية الهيئة (كأصيل) شريطة أن لا تكون ممثلة في الدورة السابقة .
- انتخاب اثنين من الدول الأعضاء العربية لعضوية الهيئة (كمناوب) تدعى في حال اعتذار العضو الأصيل .
- انتخاب ممثل واحد من اتحادات أصحاب العمل العربية كأصيل .
- انتخاب ممثل واحد من الاتحادات العمالية العربية كأصيل .

## ثالثاً : لجنة الحريات النقابية ( 2016 - 2018 ) :

1- تتكون لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى من تسعة أعضاء أصيلين كالاتى :

(أ) ثلاثة أعضاء يختارهم مؤتمر العمل العربى يمثلون الفرقاء الثلاثة .

---

(ب) ثلاثة أعضاء يختارهم مجلس الإدارة من بين أعضائه يمثلون الفرقاء الثلاثة .

(ج) ثلاثة أعضاء يختارهم المدير العام لمكتب العمل العربى من ذوى الخبرة فى المجالات القانونية وبموافقة مجلس الإدارة .

2- الأمر معروض على المؤتمر العام الموقر للتفضل بتسمية ثلاثة من بين أعضائه ، يمثلون الفرق الثلاثة ليكونوا أعضاء أصيلين فى لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل العربى لمدة سنتين ( 2016 - 2018 ) .

#### رابعا : لجنة شئون عمل المرأة العربية ( 2016 - 2018 ) :

1- وفقاً لنص المادة الثانية من النظام الأساسى للجنة شئون عمل المرأة العربية ، تشكل اللجنة من واحد وعشرين عضواً ، وذلك على النحو التالى :

- خمسة عشر عضواً يختارهم المؤتمر العام بواقع خمسة أعضاء عن كل فريق (حكومات / أصحاب أعمال / عمال ) .

- خمسة أعضاء يختارهم المدير العام .

- مقررة يختارها المدير العام .

2- الأمر معروض على المؤتمر العام الموقر للتفضل بتسمية خمس عشرة عضوة، يمثلن الفرق الثلاثة ( حكومات / أصحاب أعمال / عمال ) فى عضوية لجنة شئون عمل المرأة العربية بواقع (5) عضوات عن كل فريق، لمدة سنتين ( 2016 - 2018 ) .

---

**خامسا : لجنة الخبراء القانونيين ( 2016 - 2019 ) :**

(أ) وفقاً لنص المادة (1) من نظام عمل لجنة الخبراء القانونيين تشكل اللجنة من خمسة أعضاء يختارهم المؤتمر العام بناء على اقتراح مجلس الإدارة في ضوء الترشيحات المقدمة من المدير العام لمكتب العمل العربي مع مراعاة الآتي :

1- أن يكونوا من أقطار عربية متعددة .

2- أن يكونوا من الكفاءات القانونية في قطاع العمل والعمال .

(ب) والأمر معروض على المؤتمر العام الموقر للتفضل بإقرار الترشيحات المقدمة من مجلس الإدارة لتشكيل لجنة الخبراء القانونيين لمدة ثلاث سنوات  
(2016 – 2019) .

\* \* \*

---

**البند الثامن : تكريم رواد العمل العرب**

أولاً : أصدر مؤتمر العمل العربي في دورته العادية الثلاثين (مارس/ آذار 2003) قرار رقم (1227) بشأن تكريم رواد العمل العرب في مجالات عمل منظمة العمل العربية الذي نص على:

**1- الموافقة على المقترح الخاص بتكريم رواد العمل العرب في مختلف مجالات واختصاصات منظمة العمل العربية وتوجيه الشكر والتقدير لحكومة مملكة البحرين لتقديمها هذا المقترح.**

**2- تكليف المدير العام المكتب العمل العربي بإعداد قواعد ومعايير اختيار المرشحين للتكريم وعددهم في كل سنة ، والبلدان التي ينتمون إليها وعرضها على مجلس الإدارة لاعتمادها والعمل بها بدءاً من عام 2004 .**

**ثانياً : اعتمد مجلس إدارة منظمة العمل العربية في دورته العادية التاسعة والخمسون (بيروت ، 8 – 10 مايو / أيار 2003) لائحة تكريم رواد العمل العرب .**

**ثالثاً : وفقاً للمادة الخامسة من لائحة تكريم الرواد ، فقد قرر مجلس إدارة منظمة العمل العربية في دورته العادية (82) تشكيل لجنة ثلاثية من بين أعضائه ، لعضوية اللجنة الفنية لتكريم رواد العمل العرب .**

---

رابعاً : اجتمعت اللجنة الفنية لتكريم رواد العمل العرب وأعدت تقريرها وفقاً للمادة الخامسة من لائحة تكريم رواد العمل العرب والذي تضمن أسماء السادة المرشحين للتكريم في الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي .

\* \* \*

---

**البند التاسع : دور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني " التعاونيات " في زيادة فرص التشغيل**

- أقر مؤتمر العمل العربي في دورته الثانية والأربعين ( الكويت ، أبريل/ نيسان 2015 ) البند التاسع بعنوان ( دور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني "التعاونيات " في زيادة فرص التشغيل ) ليكون أحد البنود الفنية المدرجة على جدول أعمال الدورة (43) لمؤتمر العمل العربي .
- قام مكتب العمل العربي بإعداد وثيقة البند التاسع حيث تضمن البند مجموعة من المحاور الهامة التي تحدثت عن العوامل التي دفعت إلى الاهتمام بالاقتصاد الاجتماعي برغم قدم مؤسسات هذا الاقتصاد ويأتي على رأسها موجة العولمة التي بدأت في تسعينيات القرن الماضي ، ودعت إلى تنميط اقتصادات دول العالم على نهج اقتصاد السوق الحرة ، ومن ثم تخليها عن الدور الاقتصادي والاجتماعي وإطلاق العنان للقطاع الخاص الربحي ، وعمليات الخصخصة التي تمت على نطاق واسع ، وأخرجت ملايين العاملين إلى خاثة البطالة ، وأصابا القطاع العام في هذه الدول بالشلل المؤقت ريثما يتم خصصته ، غير أن الأزمة المالية العالمية التي ضربت العالم في 2008 أعادت إلى الأذهان الذكريات الأليمة لأزمة الثلاثينات من القرن الماضي ، والتي كانت مقدمة الحرب العالمية الثانية ، فالقطاع الخاص الربحي أنشأ اقتصادا جديدا يفصل بين الاقتصاد الرمزي والاقتصاد العيني ، وأصبحت الفجوة كبيرة بين الاثنين، وقادت المضاربات في الاقتصاد الرمزي إلى الأزمة التي يعاني العالم من ويلاتها إلى



---

الآن ، وأدت إلى إفلاس العديد من المؤسسات المصرفية والمالية ، وإلى حالة ضخمة من الركود فى الاقتصادات الكبرى : الولايات المتحدة – أوروبا – اليابان .. ثم انتقلت أخيرا إلى الصين .

- وقد أفضت موجات الخصخصة التى قامت بها العديد من دول العالم إلى انخفاض شديد فى إيرادات الموازنات العامة لهذه الدول نتيجة بيع وحدات القطاع العام التى كانت تصب أرباحها فى هذه الإيرادات ، وغدت المتحصلات الضريبية غير كافية لتلبية الضغوط الواقعه عليها والتى تتطلب مزيدا من الإنفاق، فدخلت هذه الموازنات فى حالة عجز مزمن كبير جعلتها تنكشف أمام القروض الخارجية والداخلية لسد هذا العجز ، وغدت هذه الإشكالية لا تهدد الاقتصادات النامية فحسب ، ولكنها هددت الاقتصادات المتقدمة كما وجدنا فى أزمات دول جنوب أوروبا .

- وسط هذه الأزمات أخذت مشكلات الاقتصاد الاجتماعى فى التفاقم وعلى رأسها مشكلتا البطالة والفقر ، وبات السلم الاجتماعى فى حالة تهديد ، غير أن النخب الفكرية والاكاديمية والسياسية أخذت تنبه إلى وجود حجم ضخم من الرأسمال الاجتماعى يمكن أن يلعب دورا كبيرا فى إحداث توازن المجتمعات فيما لو تم وضعه على خريطة العمل العام ، وهذا الحجم الكبير ، هو منظمات الاقتصاد الاجتماعى والتى إليها يرجع الفضل فى التنمية المحلية ، وتلعب دورا بالغ الأهمية فى التخفيف من حدة الفقر وزيادة التشغيل، وأخذ الحديث يتصاعد عن ضرورة تفعيل قطاعات هذا الاقتصاد واهتمام الحكومات برعايتها وتذليل سبل

---

النشاط أمامها ، ودفع القطاع الخاص إلى التعامل معها ، وبدون ذلك يصبح التوازن الاقتصادى مفتقدا.

- والهدف من الاقتصاد الاجتماعى التضامنى هو معالجة المشاكل الاجتماعية الاقتصادية الرئيسية كالفقر ، وقلة فرص العمل المستقر ، من خلال تيسير الوصول إلى التمويل ومعلومات السوق وعناصر الإنتاج والتكنولوجيا وخدمات الدعم ، والأسواق، للحد من عدم المساواة فى سوق العمل، وسوق المنتجات وتحسين مستوى الدخل، وضمان استمراره.

- وتشكل قضية تواصل الأجيال والعدالة بينها قضية أساسية للتنمية المستدامة ، يسعى الاقتصاد الاجتماعى إلى حلها ، فالاقتصاد الاجتماعى يركز على التجارة المحلية ، والحفاظ على الموارد غير المتجددة والابتكار فى استخدام الموارد المتجددة ، كما أنه بأشكاله المختلفة يحقق الوصول إلى الجهات الفاعلة غير التقليدية وتمكينها من فرص العمل والإنتاج ، بالإضافة إلى هذا فإنه يعالج قضية عدم المساواة بين الجنسين ، ويساهم فى تمكين المرأة التى غالبا ما تكون فى أسفل السلم الاجتماعى ، كما يتسع الاقتصاد الاجتماعى لإنشاء أدوات تمويل جديدة ابتكارية وبديلة تدعم المبادئ التى تقوم عليها ، ومن ثم فإنه يعد أفضل المؤسسات لتحقيق التمويل المصغر ، ومن ثم تمكين أصغر الوحدات الاجتماعية .. الأسرة من القيام بأنشطة اقتصادية مدرة للدخل ، بحيث يكون له دوره فى القضاء الفعال على الفقر من أسفل.

- سيتم تشكيل لجنة فنية من أعضاء المؤتمر لمناقشة هذا البند .

- البند معروض على المؤتمر الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً .

## البند العاشر : تبادل المعلومات وأثرها في تنظيم أسواق العمل العربية

- قام مكتب العمل العربى بإعداد وثيقة البند العاشر حيث تؤكد على أن أغلب المجتمعات العربية تشهد تحديات كبيرة يمكن إجمالها في تحدى البطالة لما تمثله من عوامل عدم الاستقرار السياسى والاقتصادي والاجتماعى . وازدادت هذه الظاهرة سوءاً في الفترة الأخيرة حيث بلغ المعدل العربى العام للبطالة 17% لعام 2014 وما يزيدا سوءاً ارتفاع معدلاتها بين الشباب خاصة في الشريحة العمرية 15 – 21 سنة وإلى تصل إلى 27.25% حسب تقديرات منظمة العمل العربية لأخر سنة متاحة ، ولاشك أن تشوهات أسواق العمل تنتج من ضعف التواصل والترابط بين ديناميكية عرض القوى العاملة وديناميكية الطلب عليها وهذا يرجع لمحدودية نظم الأخبار والنشر حول سوق العمل عرضاً وطلباً وإنتاج البيانات السكانية والدقيقة والمحدثة بشأنها وتبادلها بسلاسة وانتظام بين المنتجين لها والمستفيدين منها .
- ويعد تطوير إحصاءات العمل وتبادلها من أساسيات بناء نظام معلوماتى ببيانات وافية وبمؤشرات وافية بجمع عليها .
- تتطرق الوثيقة في بابها الأول إلى الدوافع العامة لأحداث نظام معلوماتى حول سوق العمل في الدول العربية ، حيث تبين الوثيقة أنه بالرغم من الجهود المبذولة على المستويات الوطنية وعلى مستوى منظمة العمل العربية للارتقاء بنظام معلومات أسواق العمل من خلال المراجعات المستمرة للكتاب الدورى لإحصاءات العمل وإطلاق الشبكة العربية لمعلومات أسواق العمل ، فإن الحاجة ما زالت ملحة لمزيد من الرفع بأداء هذه المنظومة . ومن هذا المنطلق يناقش التقرير ضرورة تطوير وظائف النظام المعلوماتى ومنها وظيفة متابعة سوق العمل ورصد تطوراتها ووظيفة مد الجسور لتبادل المعلومات بين مختلف

- 
- المصادر ونشرها وكذلك وظيفة قياس أثر السياسات الاقتصادية على التشغيل ، تعتبر هذه الوظائف من الشروط الأساسية لوضع آليات المساعدة على أخذ القرارات للاستجابة إلى تطورات العرض والطلب المتغيرة باستمرار .
- وفى هذا السياق يناقش البند أيضا ضرورة توحيد المفاهيم والمصطلحات المرتبطة بنظام معلومات سوق العمل .
  - ويناقش البند في الباب الثالث ضرورة بناء مؤشرات لقياس أداء سوق العمل على غرار المؤشرات الدولية . ولإنجاز هذا العمل من الضروري اعتماد مقاربة موحدة على مستوى المفاهيم والمصطلحات وتحديد أهم المؤشرات وضبط أدوات القياس ويقترح البند عينة من مؤشرات قياس أداء النظام المعلوماتى العربى لسوق العمل على مستوى جانب العرض والطلب .
  - يستعرض البند في الباب الرابع تجربة الاتحاد الأوروبى في مجال مؤشرات النظام المعلوماتى حول التشغيل والموارد البشرية .
  - ويتناول الباب الخامس أهم مؤشرات نظم المعلومات في المنظمات الدولية والتي يمكن أن يستفيد منها النظام المعلوماتى العربى مع مراعاة خصوصيات الوطن العربى . ويتناول مؤشرات التنمية التكنولوجية لدى منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD) ومؤشرات البنك الدولى في مجال التكنولوجيا ، ومؤشرات منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (ALEXO) وكذلك منظمة الأمم المتحدة (UN) وكذلك مؤشرات نظام سوق العمل لدى منظمة العمل الدولية (ILO) .
  - يؤكد البند على جملة من المضامين وهى أن المداخل الأساسية لمعالجة قضايا التشغيل والبطالة ترتبط ارتباطا وثيقا ببناء نظام المعلومات أسواق العمل تتوفر فيه معايير الملاءمة والفعالية والتحديث المستمر لمدخلاته وتبادل معلوماته

- 
- بشكل منسق وبدورية منتظمة بين المنتجين للمعلومة والمستخدمين لها وبخاصة الباحثين عن العمل ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال ومراكز البحوث.
- وتزداد أهمية هذا التقرير على خليفة حرص منظمة العمل العربية على متابعة تنفيذ الاستراتيجيات والمرجعيات الفنية التي أصدرتها المنظمة في مجال التشغيل والبطالة المعتمدة عربياً وقياس أثرها على سوق العمل .
  - سيتم تشكيل لجنة فنية من أعضاء المؤتمر لمناقشة هذا البند .
  - البند معروض على المؤتمر الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً .

\* \* \*

---

**البند الحادى عشر : تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل  
العربى ( أبريل / نيسان 2017 )**

وتحتوى الوثيقة الخاصة بالموضوع على قسمين هما :

**القسم الأول :**

**تحديد مكان انعقاد الدورة (44) لمؤتمر العمل العربى ( أبريل / نيسان  
2017):**

- 1- وفقا لنص الفقرتين الأولى والثانية من المادة الخامسة من دستور منظمة العمل العربية ، فإن المؤتمر العام يجتمع مرة كل عام فى الأسبوع الأول من شهر مارس / آذار فى دولة المقر ، ويجوز أن ينعقد فى أية دولة عضو بقرار منه.
- 2- فى ضوء ما تقدم .. فإن الدولة الراغبة فى استضافة الدورة (44) لمؤتمر العمل العربى ( أبريل / نيسان 2017 ) عليها أن تعلن عن رغبتها أمام المؤتمر لإصدار قراره بهذا الشأن وفقا للمادة الخامسة فقرة (2) من دستور منظمة العمل العربية .

**القسم الثانى :**

**تحديد جدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربى ( أبريل / نيسان 2017)  
(1) تنص الفقرة الأولى من المادة التاسعة عشرة من نظام العمل بمؤتمر العمل  
العربى على الآتى :**

---

" يقر المؤتمر العام أثناء انعقاده ، جدول أعمال دورته التالية فى ضوء المشروع الذى يعده مجلس الإدارة بالتشاور مع المدير العام لمكتب العمل العربى " .

(2) جاء فى الفقرة (9) من المادة الثالثة من نظام العمل بمجلس الإدارة بشأن اختصاصات المجلس ، مايلى :

" إعداد مشروع جدول أعمال المؤتمر بالتشاور مع مكتب العمل العربى " .

(3) وجه معالى المدير العام لمكتب العمل العربى خطابا لأصحاب المعالى وزراء العمل فى الدول العربية ولمنظمات أصحاب العمل طلب فيه موافاة المكتب بالموضوعات الفنية التى يقترحون إدراجها على مشروع جدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربى ( أبريل / نيسان 2017).

(4) فى ضوء ما تقدم تدارس مجلس الإدارة فى دورته الرابعة والثمانين (القاهرة، مارس/ آذار 2016) الوثيقة المقدمة من مكتب العمل العربى بشأن تحديد مشروع جدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربى ( أبريل / نيسان 2017) فى ضوء الموضوعات الفنية المقترحة من الدول الأعضاء بالإضافة للموضوعات المدرجة بشكل نظامى ، وقد أصدر مجلس الإدارة بشأن الموضوع القرار التالى :

أولاً : الموافقة على مشروع جدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربى (أبريل / نيسان 2017 ) المبين أدناه ، وإحالته إلى الدورة (43) لمؤتمر العمل العربى ( أبريل / نيسان 2016 ) مع التوصية بإقراره :

1- تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى .

- 
- 2- النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة .
  - 3- متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل السابق .
  - 4- المسائل المالية .
  - 5- تطبيق اتفاقيات وتوصيات منظمة العمل العربية .
  - 6- مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (106) لمؤتمر العمل الدولي ( جنيف ، يونيو / حزيران 2017 ) .
  - 7- تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (45) لمؤتمر العمل العربي (أبريل / نيسان 2018) .

**ثانيا :** تفويض المدير العام باختيار الموضوعين الفنيين اللذين سيتم إدراجهما ضمن جدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربي .

**ثالثا :** تأجيل إدراج بند انتخاب المدير العام المساعد ضمن بنود جدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربي 2017 ، لحين صدور قرار من المجلس الاقصادى والاجتماعى فى دورته القادمة (98) سبتمبر / أيلول 2016 بهذا الشأن .

**(5) أقتراح المدير العام الموضوعين الفنيين التاليين لإدراجهما ضمن جدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربي 2017 :**

1. ريادة الأعمال ودورها فى التنمية والنهوض بالتشغيل .
2. تعزيز دور المرأة فى تنفيذ برامج التنمية المستدامة .

**(6) الأمر معروض على المؤتمر العام الموقر للنظر فى :**

- إقرار جدول أعمال الدورة (44) لمؤتمر العمل العربي ( أبريل / نيسان 2017 ) فى ضوء المشروع المقدم من مجلس الإدارة ومقترح المدير العام بشأن الموضوعين الفنيين .



---

- تفويض المدير العام لمكتب العمل العربي بقبول طلب أى دولة ترغب فى انعقاد الدورة (44) لمؤتمر العمل العربى ( أبريل / نيسان 2017 ) على أرضها ، وإحاطة الدول الأعضاء علما بذلك فى الوقت المناسب ، ما لم تعلن إحدى الدول الأعضاء فى المؤتمر رغبتها فى الاستضافة .



---

العنوان	الهاتف والفاكس	الجهة
(7) ميدان المساحة - الدقي - ص . ب (814) القاهرة - الرمز البريدي (11511) <u>جمهورية مصر العربية</u>	تليفون : 33362719 / / 33362721 (202) 33362731 فاكس: (202) 37484902 بريد الكتروني : <a href="mailto:alo@alolabor.org">alo@alolabor.org</a> الموقع على شبكة الانترنت: <a href="http://www.alolabor.org">www.alolabor.org</a>	منظمة العمل العربية